

## المقرر ا س - 9/7: تدابير لخفض الإطلاقات من النفايات أو القضاء عليها

إن مؤتمر الأطراف

1 - يرحب مع التقدير بالمقرر ا ب - 3/12 المتعلق بالمبادئ التوجيهية بشأن الملوثات العضوية الثابتة الذي اعتمده بموجبه مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود في اجتماعه الثاني عشر مبادئ توجيهية تقنية عامة محدثة للإدارة السليمة بيئياً للنفايات المكونة من ملوثات عضوية ثابتة أو المحتوية عليها أو الملوثة بها،<sup>(1)</sup> بالإضافة إلى مبادئ توجيهية تقنية أخرى تختص تحديداً بملوثات عضوية ثابتة محددة واردة فيه؛

2 - يلاحظ أن المبادئ التوجيهية العامة المحدثة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل في اجتماعه الثاني عشر:

(أ) تضع تعريفات مؤقتة للمحتوى المنخفض للملوثات العضوية الثابتة؛<sup>(2)</sup>

(ب) تضع تعريفاً مؤقتاً لمستويات التدمير والتحويل النهائي؛<sup>(3)</sup>

(ج) تحدد الطرائق التي يُعتبر أنها تشكل تحلّصاً سليماً بيئياً؛<sup>(4)</sup>

3 - يدكر الأطراف بأن تأخذ في اعتبارها المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه لدى تنفيذها التزاماتها بموجب الفقرة 1 من المادة 6 من الاتفاقية؛

4 - يشجع تطبيق وتبيان طرائق فعالة من حيث التكاليف تُنتقى من بين الطرائق المدرجة في الفرع رابعاً - زاي من المبادئ التوجيهية التقنية العامة المحدثة المذكورة أعلاه، في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

5 - يطلب إلى الأمانة، رهناً بتوافر الموارد، أن تضطلع بأنشطة بناء القدرات والتدريب لدعم الأطراف في الوفاء بالتزاماتها بموجب الفقرة 1 من المادة 6 من الاتفاقية، آخذة في اعتبارها المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه؛

6 - يدعو الهيئات المعنية لدى اتفاقية بازل، فيما يتعلق بالمواد الكيميائية التي أدرجت حديثاً في المرفقين ألف وجيم لاتفاقية استكهولم بموجب المقررات ا س - 12/7 و ا س - 13/7 و ا س - 14/7، إلى القيام بما يلي:

(أ) تحديد ما يلزم من مستويات التدمير والتحويل النهائي بشأن تلك المواد الكيميائية لكفالة عدم ظهور خصائص الملوثات العضوية الثابتة، على النحو المحدد في الفقرة 1 من المرفق دال لاتفاقية استكهولم؛

(ب) تحديد الطرائق التي ترى أنها تشكل تحلّصاً سليماً بيئياً بموجب الفقرة 1 (د) '2' من المادة 6 من اتفاقية استكهولم؛

(1) UNEP/CHW.12/5/Add.2/Rev.1.

(2) المرجع السابق نفسه، الفرع ثالثاً - ألف.

(3) المرجع السابق نفسه، الفرع ثالثاً - باء.

(4) المرجع السابق نفسه، الفرع رابعاً - زاي.

(ج) العمل، حسب الاقتضاء، لتحديد مستويات التركيز لكي يتسنى، بالنسبة لتلك المواد الكيميائية، تحديد المحتوى المنخفض للملوثات العضوية الثابتة المشار إليه في الفقرة 1 (د) '2' من المادة 6 من الاتفاقية؛

(د) مواصلة تحديث المبادئ التوجيهية التقنية العامة للإدارة السليمة بيئياً للنفايات المكونة من ملوثات عضوية ثابتة أو المحتوية عليها أو الملوثة بها، عند الضرورة، وإعداد مبادئ توجيهية تقنية محددة أو تحديثها في إطار اتفاقية بازل.

7 - يدعو الخبراء العاملون في إطار اتفاقية استكهولم الذين لا يشاركون حتى الآن في العمل في إطار اتفاقية بازل في استكمال المبادئ التوجيهية التقنية للإدارة السليمة بيئياً للنفايات المكونة من الملوثات العضوية الثابتة أو المحتوية عليها أو الملوثة بها للمشاركة في ذلك العمل.